[686] الحسن، عن ابي اسحاق الكندي، عن بشير الدهان قال: قال أبو عبد الله ع: لا خير فيمن لا يتفقه من اصحابنا، يا بشير، ان الرجل منهم إذا لم يستغن بفقهه احتاج إليهم، فإذا احتاج إليهم ادخلوه في باب ضلالتهم (1) وهو لا يعلم. [1083] 4 - وعن علي بن محمد، عن سهل بن زياد، عن محمد بن عيسى، عمن رواه، عن ابي عبد الله ع قال: قال له رجل: جعلت فداك، رجل عرف هذا الامر، لزم بيته ولم يتعرف إلى أحد من اخوانه، قال: فقال: كيف يتفقه هذا في دينه ؟ [1084] 5 - أحمد بن محمد بن خالد البرقى في المحاسن، عن محمد بن عبد الحميد، عن عمه عبد السلام بن سالم، عن رجل، عن ابى عبد الله ع قال: حديث في حلال وحرام، تأخذه عن صادق خير من الدنيا وما فيها من ذهب وفضة. (1) [1085] 6 - وعن بعض اصحابنا، عن ابن اسباط، عن العلاء، عن محمد، عن

_____

(1) المراد بهم العامة، سمع منه (م). 4 - الكافي، 1 / 31، كتاب فضل العلم، باب فرض العلم ووجوب طلبه، الحديث 9. الوسائل، 15 / 354، كتاب الجهاد، الباب 51، باب استحباب لزوم المنزل، الحديث 2 [20722]. وفي تعليقة الوسائل: علق المصنف على هذا الحديث بقوله " هذا في كتاب العلم " بخطه. البحار، 1 / 220، كتاب العلم، الباب 6، باب العلوم التى امر الناس بتحصيلها، الحديث 60. 5 - المحاسن، 1 / 229، كتاب مصابيح الظلم، الباب 15، الحديث 166. الوسائل، 27 / 98، كتاب القضاء، الباب 8، من ابواب صفات القاضى، الحديث 70 [33315]. البحار، 1 / 214، كتاب العلم، الباب 6، باب العلوم التى أمر الناس بتحصيلها، الحديث 13. (1) لانهما فان والحلال والحرام باق، سمع منه (م). 6 - المحاسن، 1 / 227، كتاب مصابيح الظلم، الباب 19، الحديث 158. البحار، 1 / 214، كتاب العلم، الباب 6، باب العلوم التى أمر الناس بتحصيلها، الحديث 14.

_____